

ولاية الأمر دراسة فقهية مقارنة

التكاليف، إلا ما ثبت خلافه بالتخصيص. مثل قوله تعالى: (وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا) [603]، (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِيعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ) [604]، (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ) [605] وغير ذلك من الخطابات القرآنية الموجّهة إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، والتي يجمع الفقهاء على اشتراك عامة المسلمين معه (صلى الله عليه وآله وسلم) فيها. ب - آية الشورى من سورة «الشورى» يقول تعالى: (وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ * وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ * وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَكْتُمُونَ) [606]. والآية الكريمة تشرح خصائص الجماعة المؤمنة بصيغة الإخبار، مثل: آيات عباد الرحمان، آخر سورة الفرقان: (وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا * وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا * وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا) [607]. وفي القرآن شواهد كثيرة على ذلك. وفيها الواجب والمستحب والمكروه والحرام، ولكن الأصل في ذلك الوجوب والحرمة، لأن مآل هذه الجمل الخيرية إلى الجمل الإنشائية (الأمر والنهي)، والأصل